

صحيح مسلم

175 - (1156) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيداً عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة أم المؤمنين B أنها قالت .
A رسول رأيت وما يصوم لا نقول حتى يفطر و يفطر لا نقول حتى يصوم A رسول كان Y
استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان .
[ش (وما رأيته في شهرا أكثر منه صياما في شعبان) أكثر ثاني مفعولي رأيت والضمير
في منه له E وصياما تمييز وفي شعبان متعلق بصياما والمعنى كان رسول A صلى الله عليه
عليه وسلم يصوم في شعبان وفي غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه في شعبان أكثر من
صيامه فيما سواه]